



2023

مستوى إنجاز الأهداف في إطار تطبيق الخطة الوطنية لتنفيذ القرار 1325 فلسطينياً

ورقة حقائق لقياس الإنجاز على مستوى الأهداف الخاصة بالخطة

الوطنية لتطبيق القرار الأممي 1325 في فلسطين 2020-2024

تتابع مؤسسة "مفتاح" منذ العام 2006 مع المؤسسات الحقوقية والنسوية القرار الأممي 1325، والبحث في آليات تنفيذه ضمن السياق الفلسطيني من حيث بلورة الرؤى والتوجهات الاستراتيجية وحملات المناصرة الدولية، والتأثير في الرأي العام العالمي تجاه القضية الفلسطينية. وتابعت "مفتاح" ومجموعة المؤسسات الفرص لتعزيز مشاركة النساء السياسية، وإعلاء صوت المرأة الفلسطينية على المنابر الدولية للمطالبة بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي، ومساءلة إسرائيل عن الانتهاكات والجرائم ضد الإنسانية المرتكبة بحق الشعب الفلسطيني.

كذلك عملت "مفتاح" والمؤسسات على مطالبة اللجان والبعثات الأممية والدولية بالتحقيق في هذه الجرائم لحماية النساء والفتيات الفلسطينيات من الإرهاب المتتالي والمستمر في الأرض الفلسطينية المحتلة. من جانب آخر، تساهم "مفتاح" مع المؤسسات ذات الاختصاص في متابعة تنفيذ الخطط الوطنية من خلال رصد أداء الجهات الرسمية/الحكومية والأهلية المنضوية ضمن اللجنة الوطنية للعمل بالقرار الأممي 1325 في فلسطين، وآخرها الخطة الوطنية (الجيل الثاني) للعمل بالقرار 1325 في فلسطين 2020-2024؛ وتقوم "مفتاح" حالياً بالتحضير لمشاركة الجهات المعنية، ووضع مؤشرات قياس لمستوى الإنجاز للأهداف المحددة في الخطة الوطنية 2020-2024، من خلال تتبع أداء الجهات الحكومية والأهلية والدولية، ومساهمة هذه الجهات في تحقيق الأهداف المحددة وفقاً للأدوار التي حددتها الخطة الوطنية. ولهذا الغرض، تقوم "مفتاح" بجمع الحقائق والبيانات وعكسها في نسب قياس إحصائية لمستوى تحقيق مؤشرات الإنجاز والأداء ضمن ورقة الحقائق هذه، التي توثق مستوى الإنجاز لأهداف الخطة. وستركز هذه الورقة على محورين من محاور

الخطة الوطنية التي تحمل آمالاً وتوجهات خاصة في الإطار العام لتحقيق غايات القرار فلسطينياً، وهما محور الوقاية والحماية ومحور المساواة، لإجراء قياس عام لمدى الوصول إلى أهداف الخطة وغاياتها محلياً.

نظرياً، وبشكل منهجي، يمكن استنباط مؤشرات الخطة الوطنية الفلسطينية ضمن الإطار العام لمؤشرات الأداء التي تتعلق بالمحورين سابقين الذكر (الوقاية والحماية، والمساواة) بتركيز المؤشرات ضمن المقترحات التالية:

- 1- الحماية من العنف الجنسي والاعتداءات: يمكن قياس التدابير التي تم اتخاذها لحماية المرأة من العنف الجنسي والاعتداءات، بما في ذلك التشريعات والسياسات والبرامج التوعوية والدعم القانوني والنفسي.
- 2- تمكين اقتصادي للمرأة: يمكن قياس حجم الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة، بما في ذلك الوصول إلى التعليم والتدريب المهني، وفرص العمل والمشاركة في قطاع الأعمال.
- 3- الإعلام والتوعية: يمكن تقييم مدى توفر الإعلام والتوعية بمبادرات وحقوق المرأة في تحقيق السلام والأمن، ودعمها من خلال وسائل الإعلام المختلفة والحملات التوعوية.
- 4- توفر الخدمات الأساسية: يمكن مراقبة توفر الخدمات الأساسية للمرأة، مثل الرعاية الصحية والتعليم والإسكان والمياه والصرف الصحي، ومقدار الوصول إليها بشكل عادل ومتساوٍ.
- 5- التعاون والشراكة: يمكن تقييم مدى التعاون والشراكة بين الحكومة والمنظمات المدنية والمجتمع الدولي في تنفيذ القرار 1325، وتبادل المعرفة والممارسات الجيدة.

مقدمة حول الخطة الوطنية الثانية لتنفيذ القرار 1325

عملت وزارة شؤون المرأة منذ العام 2012، بالشراكة والتعاون مع اللجنة الوطنية العليا لقرار مجلس الأمن رقم 1325، بما فيها بعض الجهات الرسمية والأهلية ذات العلاقة؛ لغايات توطين القرار، ولذلك شكلت دولة فلسطين في العام 2012 لجنة وطنية عليا لتطبيق قرار مجلس الأمن رقم 1325، برئاسة وزارة شؤون المرأة، بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء، وعضوية عددٍ من المؤسسات الحكومية والمؤسسات غير الحكومية لتوطينه في السياسات والخطط والإجراءات الوطنية، وتم تحديد إطار عمل هذه اللجنة بموجب وثيقة الإطار الوطني الاستراتيجي الذي صادق عليها مجلس الوزراء في العام 2015، كأساس لتوحيد الجهود الوطنية؛ والعمل ضمن رؤية واحدة وأهداف وطنية محددة ومشتركة؛ تقود إلى تطبيقه في السياسات والتدابير المحلية، والعمل ضمن رؤية وأهداف وطنية محددة ومشتركة تقود إلى تنفيذ القرار 1325 بفعالية في دولة فلسطين، وقد

أعدت اللجنة منذ تشكيلها خطتي عمل وطنيتين؛ الأولى كانت للأعوام 2016-2019، والثانية للأعوام 2020-2024م، وتم تحديد أربعة أهداف رئيسية للجيل الثاني من الخطة ضمن الأهداف التالية:

1. الهدف الاستراتيجي الأول: الحماية والوقاية، واشتمل على مخرجين وخمس نتائج.
2. الهدف الاستراتيجي الثاني: مساءلة الاحتلال الإسرائيلي، واشتمل على مخرجين وثلاث نتائج.
3. الهدف الاستراتيجي الثالث: المشاركة، واشتمل على مخرجين وسبع نتائج.
4. الهدف الاستراتيجي الرابع: الإغاثة والإنعاش، واشتمل على مخرجين وخمس نتائج.

تحتوي الخطة على ثماني نتائج وعشرين مخرجاً، تم قياسها بعدد من المؤشرات التي تم تضمينها بعشر استثمارات، وبلغت التكلفة المالية المتوقعة لتنفيذ الخطة 6,560,000 دولار أمريكي، دون تحديد لمصادر التمويل الممكنة لدعم الخطة، وتوفير التكلفة المالية المتوقعة. وضمن إطار تعزيز الأثر، وتقييم مدى تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325، عملت وزارة شؤون المرأة الفلسطينية خلال العامين 2021 و2022، وبدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبمشاركة كافة أعضاء اللجنة الوطنية العليا، على تطوير نظام للرصد والتقييم خاص بالخطة الوطنية لدولة فلسطين لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325.

التحديات الخاصة بمتابعة النتائج ومستوى الإنجاز

تواجه الخطط الاستراتيجية جميعها تحدياً أول ومباشراً بشكله الواضح على الأرض الذي يشكل المعيق الأساسي في طموح الخطط الوطنية والمؤسساتية بشكل عام، وهو ما يتعلق بالبيئة السياسية والاجتماعية بكل تعقيداتها وامتداداتها الداخلية وانعكاسات سياسات الاحتلال الرئيسية، التي تعكس استعصاءات وعقبات استراتيجية في التنفيذ أولاً، وحتى في تفاصيل الإعداد للخطط من مرحلة التفكير حتى مراحل التنفيذ إلى التقييم والرقابة على التطبيق، كما إن عملية تنظيم وكتابة الخطة والمؤشرات تتأثر بذلك.

كما تؤثر هذه المؤشرات دوماً، وبشكل كبير، على عملية فحص مستويات الإنجاز المتعلقة بها، حيث استمرت خطة الجيل الثاني بعدم تبين واضح لنظرية التغيير التي تعمل على الربط المنطقي ما بين الأهداف الاستراتيجية العامة والمؤشرات، وترباط المخرجات والنتائج مع ماذا نريد من إعداد خطة وطنية خاصة بالقرار، وتشابكت المؤشرات والمخرجات ما بين خطة خاصة بالقرار، وبين آليات العمل وواجباته المعتادة الخاصة بالوزارات والشركاء في تنفيذ الخطة. فعلى سبيل المثال، ضمن محور المساءلة، اعتبر تقديم أي من المداخلات الأمامية

التي تعتبر جزءاً أساسياً وروتينياً لعمل وزارة الخارجية، جزءاً من مخرجات هذا المحور، بما يجعل أي عمل معتاد إنجازاً على صعيد الوصول للأهداف ضمن الخطة، حيث شمل، على سبيل المثال، تقرير الإنجاز في المحور الأول الخاص بالوقاية والحماية، متابعات وزارة التنمية الاجتماعية مع 69 امرأة تعرضن للعنف الاقتصادي، وهو ما يتعلق بجوهر عمل الوزارة.

إضافة إلى ذلك، فإن عدم تحديد الجهة المكلفة بمتابعة تنفيذ العمل على تحقيق الهدف، وتبني فكرة المسؤولية العامة للجميع، شكلاً عائقاً حقيقياً في متابعة وتقييم الوصول إلى تحقيق المؤشرات الحقيقية التي تخدم كلاً من الأهداف التي وضعت ضمن الخطة، بحيث إن صياغة المؤشرات الذكية تحتم أن تكون هذه المؤشرات محددة وواضحة لتحقيق الهدف، بحيث تشير إلى ما الذي سيتم قياسه بالتحديد، وما هو الجانب الذي سيتم تحقيقه، مع أهمية كونها قابلة للقياس، وهو أيضاً ما تمت الإشارة إلى استحالة في بعض المؤشرات المتعلقة، أيضاً، بمحور المساءلة كماً وكيفاً، حيث إنه يستحيل توفير بيانات منتظمة حول جميع المداخلات في الهيئات الدولية كافة التي تقع ضمن مسؤوليات الخارجية الفلسطينية، مع صياغات عامة تجعل قياس أي نشاط قابلاً للإدراج ضمن إنجازات عمل الخطة.

ومن المهم أن تكون المؤشرات قابلة للتحقيق ضمن الظروف المتاحة، وهو ما تعاملت معه الخطة ضمن إطار هذه الفكرة، حيث إن تحقيق أي عمل رسمي متخصص هو نتيجة تقع ضمن تحقيق أهدافها وغاياتها، بحيث تكون بالفعل ذات صلة بأهداف الخطة كما تمت صياغتها، ولكن ليس كما يخدم تحقيق الأهداف ضمن إطار مؤشرات محددة زمنياً لتحقيق النتائج المرجوة، فهي تتعلق بفعاليات مستمرة، وعلى الأغلب دائمة، تحقق نتائج كمية دون التركيز على نتائج نوعية تحقق التوجه الاستراتيجي للتغيير؛ على سبيل المثال، لا يتم قياس نسب تغيير مواقف الدول في المحافل الدولية، وإنما قياس عدد الاستعراضات والمداخلات والرسائل الموجهة من دولة فلسطين.

ومن الجدير بالذكر أن عملية قيادة وزارة المرأة كانت من الصعوبة بمكان، بحيث إن التحديات السابقة المقترنة بالخطة نفسها، أثرت على عملية إعداد التقارير الدورية، واستمرارية انعقاد اجتماعات اللجنة الوطنية العليا بسبب غياب واضح لمسؤوليات الشركاء على سبيل التخصيص للعمل والمتابعات.

وعليه، فقد أثرت هذه التحديات على قياس نسبة الإنجاز، وإمكانية التقييم الحقيقي لعلاج التحديات ورصد الدروس المستفادة. كما يجدر التأكيد على أن ربط الخطط الوطنية، ببعضها البعض، مهم جداً للوصول إلى الأهداف الحقيقية التي يفترض أن تسعى إليها الدولة، كجزء من فلسفتها، في تبنيها لقضايا النساء، ولاتفاقيات دولية، أو الالتزام بالقرارات الأممية، أو الالتزام بمبدأ المساواة الذي تبنته وأكدت عليه في إعلان الاستقلال، والوثائق الرسمية الخاصة، إضافة إلى قضية غاية في الأهمية تتعلق بتحديد مصادر التمويل الخاصة بالخطة، التي من الممكن أن تكون عائقاً مستقبلياً يحد من إمكانيات تنفيذ الخطة.

كما أنه لا يكفي أن يتم تحديد الجهات المسؤولة بشكل عام للإشراف على تنفيذ الخطة، ولكن يجب، أيضاً، تحديد جهة رئيسية أو أكثر تكون لها المسؤولية الرئيسية في متابعة تنفيذ كل نشاط من أجل ضمان تنفيذه بنجاح، بحيث يسمح تحديد الجهات ذات المسؤولية المباشرة وغير المباشرة، بتتبع التنفيذ والتغذية الراجعة بوضوح، كما يسمح هذا التحديد للجهات المضطعة بمهمة جمع التمويل، بتسهيل تكريس التمويل أو بعضه بشكل أكبر، وعكس ذلك في الميزانيات المختلفة للشركاء في تنفيذ الخطة.

كما أنه من المهم النظر بشكل عام، إلى الأهمية الكبرى لكون القرار 1325 قراراً أممياً لا يتعلق بدولة محددة، وإنما يتعلق بسياق عالمي يرتبط بخصوصية وضع النساء في كل مكان حول العالم، ويوحد أصواتهن في سبيل الوصول إلى السلام العالمي. أعتقد أنه لا بد من إثارة هذه القضية هنا بسبب النقاش المتعلق بالضغط للعمل على استصدار قرار مشابه للقرار 1325، ولكن يتعلق بالنساء الفلسطينيات تحديداً، وهو ما يحد من أهمية تدويل القضية وعزلها عن قضايا المرأة العالمية، وأهمية المشاركة الدولية في هذا الإطار بشكل محدد، ويضعنا أمام قرار أممي خاص بفلسطين، لا يشكل أهمية لدى باقي دول العالم في متابعته والعمل على تحقيقه، كما يحدث مع باقي القرارات الخاصة بفلسطين.

أهم الحقائق المتعلقة بالمحور الأول (الوقاية والحماية) والمحور الثاني (المساءلة) حول بلوغ مخرجات الخطة الوطنية للقرار:

- تم تحقيق إنجاز في جميع المخرجات المخطط لها، ولا يزال العمل مستمراً فيها وسيستمر.
- لم يتم رصد موازنات خاصة بالمخرجات، ما أعاق تحقيقها.
- بعض المخرجات لا تعتبر فرصة بلوغها قريبة، ولا يمكن قياس بلوغ نتائجها بشكل نوعي.

- المخرجات المتعلقة بمحور المساواة أغلبها تمثل العمل المعتاد لمجموعة العمل المشتركة من مؤسسات رسمية ومؤسسات عمل مدني، كم أن بعض المخرجات كمية تتعلق بعدد الإنجاز، ولا تتعلق بقياس أثر هذه الإنجازات على مستوى الأهداف.
- كان من المهم بمكان ربط الاستراتيجيات الوطنية مع استراتيجية القرار، لما فيها من تقاطعات مختلفة تصب في صلب القرار، وتشكل قاعدة أساسية لما تبنته الحكومة، وتؤكد على الإيمان الحقيقي بعكس القرار داخل السياق الفلسطيني الكامل، بما يترجم تحقيق مصلحة النساء، من خلال تركيز وفهم الالتزامات الرسمية بشكل كامل ومتقاطع؛ على سبيل المثال، التقاطعات ذات الأهمية الكبرى للخطة الوطنية لتشغيل النساء، وما يمكن أن تشكله من حماية لقطاع العاملات الفلسطينيات وحمايتهن من سياق الاستغلال والوقاية منه الناجم عن العمل في المستوطنات الإسرائيلية.

مثال على الاستراتيجيات الوطنية لخاصة بالمرأة ذات الصلة بالقرار ومحاورة

الإغاثة والإنعاش	المشاركة	المساواة	الوقاية والحماية	الاستراتيجية ذات الصلة
X	X	X	X	استراتيجية تعزيز العدالة والمساواة بين الجنسين في إطار خطة التنمية الوطنية.
		X	X	الخطة الاستراتيجية لمناهضة العنف ضد النساء.
X	X	X	X	الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة.

المحور الاستراتيجي الأول - الوقاية والحماية

بشكل عام، يتعلق محور الوقاية بآليات معالجة مسبقة تقي من تبعيات الوضعية التمييزية التي تعاني منها النساء بشكل عام، ولا تتعلق، فقط، بالفترات السابقة للنزاع كما يربطها البعض، وإنما تتقاطع وتتكامل بشكل مستمر في جميع الحالات التي تمر بها البلاد (أي بلاد)، ومن هنا يتعلق هذا المحور بآليات معالجة عدم المساواة في الدولة، والوقاية من تبعياتها، ومنها، وبشكل رئيسي، العنف الموجه ضد النساء، مع العمل على آليات الإنذار المبكر، وتعزيز آليات العدالة وعدم الإفلات من العقاب، من خلال تعديلات القوانين، وبناء الأجهزة القضائية والأمنية الداعمة لضمان وصول النساء إلى العدالة، على اعتبار أن النظام القضائي هو ركيزة أساسية لمنع وقوع الاعتداءات أو الحد منها.

ويقع، أيضاً، محور الحماية في إطار وضع التدابير اللاحقة لحماية النساء، ومنع استغلالهن، وتعزيز الحماية بالتركيز، أيضاً، على الوصول إلى الخدمات، وضمان المساءلة والتعزيز القانوني، والتأكيد على عدم الإفلات من العقاب للمنتهكين، ورصد العنف الموجه ضد النساء، والتعاطي مع القضايا الخاصة بالنزاعات المسلحة وحالات انعدام الأمن مثل حالات اللجوء. وقد ارتأت دولة فلسطين العمل على دمج المحورين في المحور الاستراتيجي ذاته، مع التحفظ على ذلك، ولكن لا بد من الإشارة إلى أن هذا الدمج قد يفقد تراتبية المحورين وتكاملتهما في ظل دمج محورين مهمين للسياق الفلسطيني، بحيث إن الخطة الاستراتيجية تتعلق بفهم التفاصيل لوضع آليات عمل واضحة ومبنية على أهداف تؤدي، بالنتيجة، إلى تحقيق تفاصيل المحاور الرئيسية في القرار، بما يسمح بوضع رؤية أكثر شمولية لماهية النتائج التي نريد الوصول إليها، إضافة إلى مسألة أخرى غاية في الأهمية، تتعلق بضرورة التركيز على الأنظمة الداخلية في كل من الحماية والوقاية وديمومتها (استدامتها واستمرارها ومأسستها) لأنها تساهم في تحسين أوضاع الأمن الخاصة بالنساء (نظام واضح ومنظم يؤكد الأدوار ويؤكد على مسألة المحاسبة؛ بدءاً من سن القوانين، وتعزيز الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون، وضمان وصول النساء للعدالة، إلى التأكيد على تعزيز النظام القضائي وفاعليته ومحاسبة المجرمين). ومن الجدير بالذكر، وعطفاً على الخطتين الوطنيتين الأولى والثانية، فإن تشكيل المرصد الخاص بالقرار الذي يتعلق بهذا المحور بالذات، يعتبر من أهم مخرجات الخطة، ويشكل الركن الأساسي في قياس الأثر، والتأكيد على المحاسبة، لما يشكله من قاعدة معلومات مهمة تؤدي إلى المحاسبة على الجرائم التي يرتكبها الاحتلال بحق النساء الفلسطينيات، بما يؤكد على مفهوم مبدأ الحماية.

إضافة إلى ذلك، فإنه من المهم بمكان التأكيد على مسألة تعزيز القوانين والتأكيد على مسألة المحاسبة داخلياً، وتعزيز وضع المرأة، وتغيير الصور النمطية الاجتماعية، بما تشكله، أيضاً، من نتائج ترفع من احتمالات التوجه للعدالة والإيمان بالآليات القانونية الدولية أو المحلية لإنصاف الضحايا، فالمسألة متشابكة داخلياً وخارجياً، والتركيز على حق النساء بالأمن والسلام السياسي والمجتمعي في الفهم العام والفلسفة القانونية التي تتبناها الدولة، يشكل ركيزة أساسية في وقاية النساء من الانتهاكات المحتملة ومتابعتها (إن حصلت) للتأكيد على عدم الإفلات من العقاب، ومحاسبة المنتهكين وعدم السكوت.

حقائق¹:

- حتى العام 2023، تم هدم 354 بيتاً في الضفة الغربية، بحيث تم تشريد 524 شخصاً من منازلهم.

¹ تقارير مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ومؤسسة الضمير.

- أصيبت 925 إمرة فلسطينية في كل من قطاع غزة، والضفة الغربية بما فيها القدس، من بداية 2020 ولغاية شهر 5 من العام 2023.
- استشهدت 57 امرأة فلسطينية في كل من قطاع غزة، والضفة الغربية بما فيها القدس، من بداية 2020 ولغاية شهر 5 من العام 2023.
- قتلت 29 امرأة في الضفة الغربية وقطاع غزة في 2022، حسب مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي.
- واجهت 184 سيدة الاعتقال في العام 2021، وبلغ عدد الأسيرات 33 أسيرة، منهن 2 في الاعتقال الإداري، و3 طفلات.
- استشهدت الأسيرة سعدية سالم رضوان فرج الله مطر (65 عاماً) نتيجة الإهمال الطبي في تموز 2022م.
- تم استهداف الصحافية شيرين أبو عاقلة أثناء تأديتها مهام عملها في 11 أيار 2022م.
- نسبة النساء اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين (20-24 سنة) وتزوجن قبل بلوغهن سن 15 سنة في فلسطين 0.7%، وذلك خلال العام 2020/2019.
- تعرّضت 58.2% من النساء المتزوجات حالياً أو اللواتي سبق لهن الزواج (15-64 سنة) في فلسطين للعنف "على الأقل لمرة واحدة" من قبل أزواجهن كيفما كان شكله.

المخرجات الرئيسية في الهدف الاستراتيجي الأول:

يتوقع نتيجتين:

النتيجة 1.1: تعزيز سبل وصول النساء والفتيات إلى خدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع، ومن جميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي:

المخرج 1.1.1: آليات الإنذار المبكر وخدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع والعنف القائم على النوع الاجتماعي متاحة ومتوفرة للنساء والفتيات الفلسطينيات.

المخرج 1.1.2: المرأة تشارك في وضع وتنفيذ أنظمة الإنذار المبكر وخدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع والعنف القائم على النوع الاجتماعي.

النتيجة 1.2: تمكين النساء والفتيات من الوصول إلى خدمات الحماية من كافة أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي، وبخاصة المترتبة على ممارسات الاحتلال:

المخرج 1.2.1: توسيع وتحسين نوعية خدمات الحماية الاجتماعية والنفسية والصحية للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي في الضفة الغربية وقطاع غزة وشرق القدس.

المخرج 1.2.2: تعزيز قدرة مقدمي خدمات الأمن والعدالة على تقديم خدمات منسقة عالية الجودة تراعي النوع الاجتماعي.

المخرج 1.2.3: النساء تدرك حقوقهن في الحصول على خدمات عالية الجودة.

المؤشرات ضمن الخطة ومدى الإنجاز (التدخلات باللون **الأحمر** لم يتم إنجازها، **الأزرق** تم العمل عليها بشكل جزئي):

الوقاية والحماية		
ملاحظات خاصة بالمؤشرات:	مؤشرات أداء القياس:	النتيجة 1.1:
تحديد أعداد النساء المستفيدات، مع التأكيد على ماهية أنظمة الوقاية المقترحة أو الموجودة.	المؤشر 1.1: عدد النساء المستفيدات من أنظمة الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع ومن جميع أشكال العنف.	تعزيز سبل وصول النساء والفتيات إلى خدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع ومن جميع أشكال العنف، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي والعنف الجنسي.
معدل انخفاض نسبة العنف القائم على النوع الاجتماعي: يتم قياسه عن طريق تحديد نسبة العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد النساء والفتيات والحد منها على مدار فترة زمنية محددة. يمكن قياسه من خلال إحصاءات العنف الأسري، والاعتداء الجنسي، والزواج المبكر والقسري، والتحرش الجنسي وغيرها من أشكال العنف المؤذية.		

<p>ملاحظات خاصة بالمؤشرات:</p> <p>لم يتم بعد الوصول إلى نظام إنذار مبكر، وهنا تكمن أهمية تقاطع العمل وتكاملته وتحديد الأدوار للوصول إلى هذا النظام على سبيل الدقة، ويؤدي، بدوره، لتعزيز المؤشر الخاص بعدد المؤسسات التي تساهم في تغذية النظام. تحديد ماهية النظام، لينسجم المؤشر مع التدخل الخاص بالمرجع.</p>	<p>مؤشرات أداء القياس:</p> <p>المؤشر 1.1.1: وجود نظام إنذار مبكر وطني.</p> <p>المؤشر 1.1.2: عدد المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني التي تساهم في تغذية نظام الإنذار المبكر الوطني.</p>	<p>المخرج 1.1.1: آليات الإنذار المبكر وخدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع والعنف القائم على النوع الاجتماعي متاحة ومتوفرة للنساء والفتيات الفلسطينيات.</p>
<p>التدخلات ضمن هذا المخرج:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إعداد دراسات تحليلية وأوراق سياسات مراعية لمنظور النوع الاجتماعي لأثر الاحتلال والنزاع على النساء والفتيات. - تطوير استراتيجية ولوائح تقدم إرشادات عملية حول الانتهاكات الإسرائيلية والقيود المفروضة على النساء الفلسطينيات والاستجابة لها. - توعية النساء والفتيات وتنقيتهن عنها. - بناء أنظمة إنذار مبكر حساسة للنوع الاجتماعي تعزز من قدرة النساء على رصد أثر الاحتلال والنزاع والاستجابة له، بما يضمن حماية النساء والفتيات من العنف. - تدريب مقدمي خدمات الوقاية والحماية حول أجندة المرأة والسلام والأمن. - بناء قدرات المؤسسات العاملة على قضايا الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي، وبخاصة في المناطق الأكثر تضرراً من الاحتلال. - تطوير برامج التوعية لتغيير المفاهيم والسلوكيات النمطية التي تشجع ممارسة العنف القائم على النوع الاجتماعي، مع إدماج الرجال والفتيان في جهود الوقاية. 		
<p>ملاحظات خاصة بالمؤشرات: يهدف إلى قياس تقدم الدولة في تخفيض العنف القائم على النوع الاجتماعي والحد منه، وبالتالي تحسين الحماية والسلامة للنساء والفتيات، وتعزيز الوقاية من العنف الجنساني والتمييز ضدهن.</p>	<p>مؤشرات أداء القياس:</p> <p>المؤشر 1.1.1.1: عدد المؤسسات النسوية المشاركة في وضع نظام إنذار مبكر محلي.</p> <p>المؤشر 1.1.2.2: عدد مؤسسات المجتمع المدني النسوية المستفيدة من برنامج تدريب نوعي حول قضايا الوقاية من العنف القائم على النوع الاجتماعي، وبخاصة</p>	<p>المخرج 1.1.2:</p> <p>المرأة تشارك في وضع وتنفيذ أنظمة الإنذار المبكر وخدمات الوقاية من أثر الاحتلال والنزاع والعنف القائم على النوع الاجتماعي</p>

	في المناطق الأكثر تضرراً من الاحتلال.	
<p style="text-align: right;">التدخلات ضمن هذا المخرج:</p> <ul style="list-style-type: none"> - تشكيل لجان الإنذار المبكر النسوية في المناطق الأكثر تضرراً من الاحتلال. - بناء القدرات المؤسسية للجان الإنذار المبكر النسوية لتمكينها من العمل بفعالية. - ربط لجان الإنذار المبكر النسوية بنظام وطني. - إطلاق حملات توعوية وتعريفية بخصوص لجان الإنذار المبكر النسوية في المناطق المختلفة. 		
<p>ملاحظات خاصة بالمؤشرات:</p> <p>المؤشر 1.2.1 من المؤشرات التي تحتاج إلى آلية لقياس مدى الرضا من النساء اللواتي يتلقين خدمات الحماية، ومن الأجر، بدايةً، حصر وقياس عدد النساء المستفيدات كقاعدة أساس، ليتم بناء آلية لقياس الرضا لاحقاً.</p>	<p>مؤشرات أداء القياس:</p> <p>المؤشر 1.2.1: نسبة النساء اللواتي يتلقين خدمات الحماية، واللواتي يعبرن عن رضاهن عن مستوى الخدمات المقدمة.</p> <p>المؤشر 1.2.2: عدد التجمعات السكنية المتضررة من الاحتلال التي تتوفر فيها خدمات الحماية الفعالة.</p>	<p>النتيجة 1.2: تمكين النساء والفتيات من الوصول إلى خدمات الحماية من كافة أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي، سيما المترتبة على ممارسات الاحتلال.</p>
<p>ملاحظات خاصة بالمؤشرات:</p> <p>تحتم هذه المؤشرات زيادة التعاون ما بين المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني، والعمل، بشكل مباشر، على إطلاق المرصد الوطني، والبدء بتغذية المعلومات المتاحة من الجهات المختلفة، بما يضمن تكاملية العمل بين الجهات كافة.</p>	<p>مؤشرات قياس الأداء:</p> <p>المؤشر 1.2.1.1: عدد المؤسسات الرسمية وغير الرسمية المشاركة في شبكات دعم تصل إلى الفئات المهمشة مصنفة وفق التوزيع الجغرافي.</p> <p>المؤشر 1.2.1.2: نسبة المؤسسات الرسمية وغير الرسمية المشاركة في شبكات الدعم التي تعبر عن رضاها عن مستوى عمل شبكات الدعم.</p> <p>المؤشر 1.2.1.3: عدد ملاجئ الإيواء التي تقدم خدمات للنساء الأكثر هشاشة ومنهن النساء اللواتي يعانين من مشاكل الإدمان، والنساء ذوات الإعاقة، والنساء</p>	<p>المخرج 1.2.1: توسيع وتحسين نوعية خدمات الحماية الاجتماعية والنفسية والصحية للنساء والفتيات اللواتي يتعرضن للعنف القائم على النوع الاجتماعي، والعنف الجنسي في الضفة الغربية وقطاع غزة وشرق القدس.</p>

	<p>المصابات بأمراض، والنساء المسنات، والنساء في نزاع مع القانون. المؤشر 1.2.1.4: نسبة النساء الأكثر تضرراً من العنف اللواتي يحصلن على خدمات الدعم الاقتصادي.</p>	
<p>التدخلات</p> <ul style="list-style-type: none"> - تشكيل شبكات دعم اجتماعي وقانوني وصحي يعمل على تقديم خدمات الحماية الاجتماعية والقانونية والنفسية والصحية للنساء والفتيات لتشمل مناطق جغرافية أكبر، وتقديم خدمات أشمل للمناطق المهذدة بالضم، ما يشمل الفئات المهمشة كالنساء والفتيات ذوات الاحتياجات الخاصة، والمسنين. - التنسيق مع وزارة الصحة لتقديم خدمات رعاية صحية أولية، وصحة عامة مستدامة ذات جودة عالية للنساء والفتيات ضحايا الانتهاكات في مناطق ج والمناطق المهذدة بالضم. - دعم ملاجئ إيواء لتوفير مكان آمن وبيئة صديقة للأطفال بخدمة متابعة دون قيود على من يمكنه الوصول إلى خدمات الإيواء مثل النساء اللواتي يعانين من مشاكل الإدمان، والنساء ذوات الإعاقة، والنساء المصابات بأمراض، والنساء المسنات، والنساء في نزاع مع القانون، ... وغيرها. - تقديم خدمات العون الاقتصادي الطارئة للنساء والفتيات الأكثر تضرراً من الاحتلال؛ مثلاً في مناطق المناطق المتضررة من الجدار وخطة الضم. 		
<p>ملاحظات خاصة بالمؤشرات:</p> <p>تم تدريب 300 متدرب (لم يتم تحديد العدد من حيث الجنس) من وزارة الداخلية في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وجاء ذلك ضمن مشروع بناء قدرات وحدة النوع الاجتماعي بالمفاهيم والمعاهدات الدولية، واستهدف 20 مستفيداً في مشروع التدقيق التشاركي.</p> <p>لم يتم العمل بشكل مأسس على وضع السياسات والإجراءات، أو عمل دليل مشترك وواضح.</p>	<p>مؤشرات قياس الأداء:</p> <p>المؤشر 1.2.2.1: نسبة العاملين والعاملات في قطاع الأمن والعدالة الرسمي الذين/اللواتي تلقوا تدريبات حول مفاهيم النوع الاجتماعي.</p> <p>المؤشر 1.2.2.2: عدد المؤسسات العاملة في مجال الحماية لضحايا العنف المبني على النوع الاجتماعي التي تعمل وفقاً لأدلة وإجراءات واضحة.</p>	<p>المخرج 1.2.2: تعزيز قدرة مقدمي خدمات الأمن والعدالة على تقديم خدمات منسقة عالية الجودة تراعي النوع الاجتماعي.</p>
<p>التدخلات</p> <ul style="list-style-type: none"> - تنفيذ برامج بناء قدرات وبرامج توعوية لمقدمي الخدمات في قطاع الأمن والعدالة خاصة بمفاهيم المرأة والأمن والسلام، وتكاملتها مع قضايا حماية النساء من العنف. 		

<p>- وضع سياسات وإجراءات مقدمي خدمات العدالة، بما يضمن التعامل مع ضحايا العنف، وبخاصة العنف الجنسي في المناطق الأكثر تضرراً من النزاع، بما يشمل احترام أعضاء اللجنة الوطنية لقرار 1325 من ذوي الاختصاص الخصوصية، وحفظ الكرامة الإنسانية، ودمج النساء من نوات الاحتياجات الخاصة.</p>		
<p>المخرج 1.2.3: النساء يدركن حقوقهن في الحصول على خدمات عالية الجودة:</p>	<p>مؤشرات قياس الأداء: المؤشر 1.2.3.1: عدد التجمعات السكنية في الأغوار والمناطق المهدة بالضم التي يتم استهدافها في حملات التوعية.</p>	<p>مؤشر القياس الخاص بالمخرج لا يعكس، بشكل مباشر، نجاح التدخل. لم تتم الإشارة إلى استهداف منطقة الأغوار أو المناطق المهدة.</p>
<p>التدخلات رفع التوعية بوجود خدمات اجتماعية، وقانونية، وصحية في المجتمعات أو بالقرب منها في المناطق الأكثر تضرراً من النزاع.</p>		

مقترحات مفيدة:

تتعلق المقترحات في تبني مؤشرات أكثر وضوحاً ووصولاً إلى الأهداف بشكل دقيق، وبناء عليه يمكن النظر إلى مجموعة من الاستنتاجات التي خرجت من دراسة صياغة المؤشرات الخاصة بمحوري الوقاية والحماية في خطط عربية أخرى، حيث يتم التركيز، بشكل عام، على المؤشرات التالية:

- 1- نسبة النساء المحميات والمستفيدات من برامج الحماية: يتم قياسها عن طريق تحديد عدد النساء اللاتي يتلقين حماية ودعمًا من برامج الحماية، مثل الملاذات الآمنة، والمراكز الاستشارية، والخدمات القانونية والنفسية، مقارنةً بإجمالي عدد النساء المستفيدات من الحماية.
- 2- معدل انخفاض الاعتداءات الجنسية والاغتصاب: يتم قياسه عن طريق تحديد معدل انخفاض الاعتداءات الجنسية والاغتصاب وفقاً للإحصاءات الرسمية أو البحوث الميدانية المناسبة. يمكن أن تشمل المؤشرات الفئات العمرية والجغرافية والعوامل الاجتماعية المرتبطة بالاعتداءات الجنسية.
- 3- توافر القوانين والتشريعات المحدثة لحماية المرأة: يتم قياسه عن طريق تحديد وتقييم التشريعات والقوانين المتعلقة بحماية المرأة، ومكافحة العنف القائم على النوع الاجتماعي، وتمييز المرأة. يتضمن ذلك قوانين العنف الأسري، والتحرش الجنسي، وحماية الضحايا، وحقوق المرأة في العدالة والمساواة.

4- مستوى الوعي والتثقيف حول حقوق المرأة والعنف الجنساني: يتم قياسه من خلال تقييم مستوى الوعي والتثقيف لدى الفرد والمجتمع حول حقوق المرأة، وأضرار العنف الجنساني وكيفية التصدي له. يمكن أن تشمل المؤشرات، مثلاً، عدد الحملات التوعوية والتثقيفية، والمشاركة في الأنشطة ذات الصلة.

تحديات تتعلق بهذا المحور

- عدم انتظام التدفق النقدي لأموال المقاصة وانخفاض الإيرادات خلال العام 2020م، وانخفاض الدعم الخارجي.
- قصف مقر وزارة التنمية الاجتماعية الرئيسي ومخازنها في محافظتي غزة وشمال غزة.
- العدوان على قطاع غزة تسبب بخسارة عشرات الآلاف من الأسر لمصدر رزقها نتيجة لما تعرضت له من تدمير منازلها أو وفاة أحد أفراد أسرتها، أو تدمير المنشأة التي تعمل بها.
- استمرار الحصار وتدهور الوضع الاقتصادي لدى العديد من القطاعات بفعل الاحتلال والعدوان على غزة، وبفعل جائحة كورونا، ليصل عجز تقديم الخدمة في العام 2020 إلى نحو 65 ألف أسرة.

المحور الاستراتيجي الثاني - المساءلة

في محور المساءلة، يجب التنبيه إلى أن المحاسبة تتقاطع مع كل محاور القرار، وهذا ما يؤكد على فاعلية تنفيذ القرار، لأنها مترابطة مع مأسسة الأنظمة المتعلقة بتعزيز دور النساء في الأمن والسلام، وهي مسألة غاية في الأهمية ضمن السياق الفلسطيني، لما يمكن أن تشكله من إنصاف وإحساس بالعدالة الأنية. وهي تتقاطع، أيضاً، مع جميع مراحل النزاع، وتؤكد على تعزيز المسؤولية الجماعية لسلطات الاحتلال على الأرض، وتعزز أيضاً المسؤولية الفردية عن الجرائم، وتقر بأهمية جبر الضرر المستمر في الحالة الفلسطينية، وتعزز من وصول الضحايا إلى حقوقهم. إن كفالة سبل الإنصاف الفعالة التي يمكن أن تتعرض لها النساء والفتيات ومعالجتها، وإيلاء الأهمية لأثر الاحتلال على حياة النساء اليومية، يقعان، بشكل رئيسي، ضمن محور المساءلة الذي ارتأته الجهات المشاركة في إعداد الخطة، وهو يخرج عن الإطار العام لمحاور القرار المتعارف عليه، حيث يتم النظر إليه، كما أشرت، بشكل تقاطعي يتعلق بكافة محاور القرار الرئيسية من وقاية، وحماية، ومشاركة والإغاثة، والإنعاش المبكر، ضمن ترتيبات العدالة الانتقالية، وضمان الرقابة على فعالية المحاور بشكل عام.

يمكن الجزم أن محور المساءلة من أهم الآليات التي يمكن الاستفادة منها في الحالة الفلسطينية إذا تم تركيز المخرجات بشكل أكثر وضوحاً يخرج عن إطار العمل الدبلوماسي المعتاد لدولة فلسطين، فهي تشكل وسيلة الإنصاف الدولية الوحيدة المتاحة في ظل تباينات السياسة الدولية، وصراعات مراكز القوة العالمية. ومن

الأهمية بمكان التعامل مع المساءلة كآلية عمل وطنية، عوضاً عن التعاطي معها كقضية تفاوضية قد تعزز بعض المكتسبات الآنية، ولا تخدم رؤية وطنية بالتحريـر والوصول إلى العدالة للشعب الفلسطيني، والتركيز على شمولية العمل بين جميع الجهات الرسمية وغير الرسمية لتحقيق المساءلة والوصول إلى نتائج فعالة على أرض الواقع، وعدم الاكتفاء بحصر الأعمال المعتادة لوزارة الخارجية، وإلقاء مسألة المساءلة على عاتق وزارة الخارجية بشكل كامل من الجهات الرسمية، فالتقاطعية والتكاملية في العمل تبدأ من عملية التخطيط وتوزيع المسؤوليات على الجهات الرسمية بشكل تشاركي أولاً، ومن ثم العمل على توزيع المسؤوليات المؤسساتية المتعلقة بنشاطات المجتمع المدني.

حقائق:

- اعترفت 139 دولة بدولة فلسطين.
- صدر 12 قرأً دولياً لصالح دولة فلسطين في العام 2022، وعدد مشاريع القوانين 19 تم تبنيها جميعاً.
- تستمر مجموعة حملات بشكل دائم بالشراكة مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان وتتضمن: الحملة الوطنية لاسترداد الجثامين، الحملة الوطنية لحماية حقوق الأسرى، الحملة الوطنية للتوعية بحقوق الإنسان، الحملة الوطنية حول الانتهاكات الخاصة بالمناهج والهجوم عليها.
- تم تسليم 7 تقرير أولوية للاتفاقيات التي انضمت لها دولة فلسطين، وتؤدي متابعة لكل من لجنة اتفاقية "سيداو"، واتفاقية مناهضة التمييز العنصري، كما سيتم نقاش العهدين الدوليين هذه السنة.
- تم تقديم شكوى خاصة أمام لجنة مناهضة التمييز العنصري من دولة فلسطين.

المخرجات الرئيسية في الهدف الاستراتيجي الثاني (المساءلة):

يتوقع نتيجتين:

- **النتيجة 2.1:** توفر بيانات ومعلومات وإحصاءات دورية وذات جودة عالية حول ما يتصل بإنفاذ محاور القرار 1325.
- **المخرج 2.1.1:** تعزيز القدرات المؤسساتية فيما يتعلق بآليات رصد وتوثيق ما يتصل بإنفاذ محاور القرار 1325.

- **النتيجة رقم 2.2:** حشد الدعم الدولي والإقليمي لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن انتهاكاته لحقوق المرأة الفلسطينية.

المخرج رقم 2.2.1: أجسام وأنظمة الأمم المتحدة المختلفة لديها معرفة واضحة بأثر الاحتلال على وضع المرأة الفلسطينية.

المخرج رقم 2.2.2: الدول الأعضاء لديها معرفة واضحة بأثر الاحتلال على وضع المرأة الفلسطينية.

المخرج رقم 2.2.3: تظهير أثر الاحتلال على النساء الفلسطينيات عبر هيئات حقوق الإنسان القائمة على الميثاق (مجلس حقوق الإنسان-الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان: المقررون الخاصون والخبراء المستقلون والفرق العاملة المعنية، ومن خلال إطار نظام المراقبة على حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، هيئات معاهدات حقوق الإنسان "اللجان التعاقدية").

المؤشرات ضمن الخطة ومدى الإنجاز (التدخلات باللون **الأحمر** لم يتم إنجازها، **الأزرق** تم العمل عليها بشكل جزئي):

المساءلة		
<p>ملاحظات حول المؤشرات:</p> <p>يتم العمل على إعداد التقارير وأوراق الحقائق بشكل دوري من مؤسسات المجتمع المدني، ووزارة الخارجية، وقامت وزارة المرأة بإعداد 3 أوراق حقائق حول واقع النساء الفلسطينيات في قطاع غزة والقدس.</p>	<p>مؤشرات قياس الأداء:</p> <p>المؤشر 2.1.1: عدد التقارير السنوية التي يتم نشرها حول قضايا المرأة والأمن والسلام.</p>	<p>النتيجة 2.1: توفر بيانات ومعلومات وإحصاءات دورية وذات جودة عالية حول ما يتصل بإنفاذ محاور القرار 1325.</p>
<p>ملاحظات حول المؤشرات:</p> <p>يعتبر المرصد البذرة الأساسية لرفد المؤسسات كافة بالأرقام وتعزيز الرواية الفلسطينية، ومتابعة المساءلة القانونية الدولية بشكل مهني، وهي تحتاج إلى تمويل مادي يستحق أن يتم تخصيصه من موارد وطنية للتأكيد على أهمية وجوده والعمل عليه دون النظر إلى السياسات التمويلية</p>	<p>مؤشرات قياس الأداء:</p> <p>المؤشر 2.1.1.1: وجود مرصد وطني فعال لتوثيق انتهاكات حقوق النساء الفلسطينيات في إطار القرار 1325.</p> <p>المؤشر 2.1.1.2: الموازنة السنوية المتوفرة لعمل المرصد الوطني.</p>	<p>المخرج 2.1.1: تعزيز القدرات المؤسساتية فيما يتعلق بآليات رصد وتوثيق ما يتصل بإنفاذ محاور القرار 1325.</p>

<p>الخارجية. وبناء على وزارة شؤون المرأة، فإن المرصد تمت مباشرة العمل عليه وتدريب الجهات الرسمية حول آليات تغذيته والوزارة بصدد إطلاقه.</p>	<p>المؤشر رقم 2.1.1.3: عدد منصات النشر التي يتم بناؤها لنشر البيانات الدورية.</p>	
<p style="text-align: right;">التدخلات:</p> <ul style="list-style-type: none"> - بناء نظام وطني موحد لرصد وتوثيق ما يتصل بإنفاذ محاور القرار 1325. - تحديد وتوفير الاحتياجات اللوجستية والموارد المالية لجمع البيانات دورياً. - تدريب أعضاء المرصد الوطني على آليات التوثيق وتعبئة الاستمارات. - جمع المعلومات وإعداد تقارير سنوية تتعلق بمحاور القرار 1325. - تدريب أعضاء المرصد الوطني ومستخدمي البيانات على إعداد التقارير. - تشكيل آليات حوار ما بين منتجي البيانات ومستخدميها لضمان توفرها واستخدامها بالشكل الفعال. - نشر المعلومات والبيانات عبر آليات ووسائل مختلفة لضمان وصولها إلى مستخدمي البيانات. - إعداد انفوجرافيك وأفلام وثائقية تبين وضع النساء والفتيات الفلسطينيات تحت الاحتلال الإسرائيلي. - إجراء أبحاث تتعلق بآليات وإجراءات العدالة الانتقالية ومدى إمكانية تطبيقها في السياق الفلسطيني. 		
<p>ملاحظات حول المؤشرات:</p> <p>من الصعوبة بمكان قياس عدد الدول التي تصوت لصالح قرارات تدعم القضية الفلسطينية، لتباين المسألة ولاختلاف التوجهات الدولية حسب المناسبة وحسب الموضوع ذاته، هناك بعض الدول التي تتحفظ في بعض القضايا وتؤيد في أخرى، ولا يمكن إطلاق توجهات التصويت كمؤشر قياس خاص ممكن أن يؤدي إلى نتيجة حشد الدعم الدولي تجاه القضية، فالتصويت على القرارات يتعلق بنوعية القرار، وماهيته ومضمونه.</p>	<p>مؤشرات قياس الأداء:</p> <p>المؤشر 2.2.1: عدد الدول التي تعترف بدولة فلسطين.</p> <p>المؤشر 2.2.2: عدد الدول التي تصوت لصالح قرارات تدعم القضية الفلسطينية.</p>	<p>النتيجة رقم 2.2: حشد الدعم الدولي والإقليمي لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن انتهاكاته لحقوق المرأة الفلسطينية.</p>
<p>ملاحظات حول المؤشرات:</p> <p>أيضاً هناك إشكالية في حصر عدد المداخلات الشفوية والخطية وعدد الجلسات</p>	<p>المؤشر 2.2.1.1: عدد المداخلات الشفوية والخطية والتقارير حول انتهاكات الاحتلال</p>	<p>المخرج رقم 2.2.1: أجسام وأنظمة الأمم المتحدة المختلفة لديها معرفة واضحة بأثر الاحتلال على وضع المرأة الفلسطينية.</p>

<p>الخاصة والاستثنائية لأي دولة من دول العالم، لكثرة الهيئات الدولية وكثرة المداخلات التي يتم طرحها في المحافل الدولية المختلفة، إضافة إلى أنه من الممكن أن يتم التطرق إلى موضوع النساء الفلسطينيات والفتيات في مناسبات مختلفة أمام الأجسام الدولية.</p>	<p>الإسرائيلي بحق النساء والفتيات الفلسطينيات المطروحة أمام أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية.</p> <p>المؤشر 2.2.1.2: عدد الجلسات الخاصة والاستثنائية التي تمت المشاركة بها وطرح معاناة المرأة الفلسطينية من خلالها.</p> <p>المؤشر 2.2.1.3: عدد مشاريع القرارات التي تم تقديمها لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي على انتهاكاته بحق النساء والفتيات الفلسطينيات.</p> <p>المؤشر 2.2.1.4: التعاميم والرسائل والتقارير التي يتم إرسالها إلى البعثات بخصوص واقع المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال.</p>	
--	--	--

التدخلات:

- تقديم المداخلات الشفوية والخطية ورفع التقارير بخصوص انتهاكات الاحتلال بحق النساء والفتيات الفلسطينيات ضمن أطر عمل أجسام الأمم المتحدة: كالأمانة العامة، الجمعية العامة، مجلس الأمن، المجلس الاقتصادي.
- عقد جلسات إحاطة بوضع النساء والفتيات الفلسطينيات تحت الاحتلال الإسرائيلي.
- الاستفادة من الجلسات الخاصة والاستثنائية المنعقدة ضمن أطر أجهزة الأمم المتحدة (بما فيها Arria Formula) لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن انتهاكاته بحق النساء والفتيات.
- تقديم مشاريع قرارات أمام أجهزة الأمم المتحدة لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن انتهاكاته بحق النساء والفتيات الفلسطينيات.
- تقديم التقارير والرسائل الرسمية لدعوة أجهزة الأمم المتحدة إلى الضغط على الاحتلال الإسرائيلي للالتزام باحترام القانون الدولي وتنفيذه.
- إحاطة بعثات دولة فلسطين بوضع المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال الإسرائيلي، وأثر الاحتلال من منظور النوع الاجتماعي.
- تنظيم حملات للضغط والمناصرة على المستوى الدولي تستهدف:

1. التحالف الدولي للمحكمة الجنائية الدولية.
 2. لجنة وضع المرأة في الأمم المتحدة CSW.
 3. لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا.
 4. الحركات العالمية المناصرة للقضية الفلسطينية.
 5. الشبكات الدولية المعنية بحقوق المرأة.
- المشاركة في الاجتماعات السنوية الخاصة بذكرى إصدار القرار 1325.

<p>ملاحظات حول المؤشرات:</p> <p>المسألة لا تتعلق بجمع الداتا الخاصة بمنظمات الأمم المتحدة لقياس أثر الحملات وحصر عددها، والعمل على آلية متابعة وتقييم تساعد في الوصول إلى النتائج بشكل أكبر من قياس كم عدد الدول التي حضرت أو شاركت في الجلسات.</p> <p>إضافة إلى أن التدخلات المنبثقة عن هذه المؤشرات أغلبها تعتبر من الأعمال الدورية المعتادة والمهام الأساسية الملقاة على عاتق السفارات والخارجية الفلسطينية.</p>	<p>مؤشرات قياس الأداء:</p> <p>المؤشر 2.2.2.1: عدد حملات الضغط والمناصرة التي يتم إطلاقها على المستوى الدولي والإقليمي.</p> <p>المؤشر 2.2.2.2: عدد الدول التي تشارك في الجلسات الخاصة والاستثنائية التي يتم خلالها طرح معاناة المرأة الفلسطينية.</p>	<p>المخرج رقم 2.2.2: الدول الأعضاء لديها معرفة واضحة بأثر الاحتلال على وضع المرأة الفلسطينية.</p>
--	--	--

التدخلات:

- إطلاع الدول ووفودها والجهات التي تزور دولة فلسطين حول انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق المرأة الفلسطينية ومطالبتها بالوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي.
- عقد والمشاركة في مؤتمرات الدول الأطراف للاتفاقيات، ومطالبة الدول بالوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي.
- دعوة الدول إلى أداء الالتزامات المستحقة للهيئات والوكالات المتخصصة بدعم القضية الفلسطينية، بما فيها الأونروا.
- عقد لقاءات مع الجاليات الفلسطينية والعربية لمناقشة وضع المرأة الفلسطينية، وتوفير المساعدة والحماية اللازمة لها.
- زيارة البرلمانات الدولية والمتخصصة وتقديم إحاطة لهم حول وضع المرأة الفلسطينية تحت الاحتلال.
- عقد اليوم المفتوح (حوار رفيع المستوى) سنوياً حول القرار 1325 لمناقشة أهم الإنجازات والتحديات، وحشد الدعم الدولي لمساءلة الاحتلال الإسرائيلي عن جرائمه وانتهاكاته لحقوق النساء والفتيات الفلسطينيات.
- تنظيم حملات للضغط والمناصرة على المستويين الإقليمي والوطني تستهدف:
- منظمة المرأة العربية.
- لجنة حقوق الإنسان العربية (لجنة الميثاق).

- اتحادات المرأة العربية.
- لجان المرأة في البرلمانات الوطنية والعربية.

<p>ملاحظات حول المؤشرات:</p> <p>تساهم دولة فلسطين، بشكل كبير، في تقديم التقارير الدولية على اختلافها، ويضاف إلى الجهد الرسمي جهد مؤسسات المجتمع المدني المستمر في هذا النطاق.</p>	<p>مؤشرات قياس الأداء:</p> <p>المؤشر رقم 2.2.3.1: عدد تقارير الدولة الرسمية والمتابعة التي يتم إعدادها سنوياً.</p> <p>المؤشر رقم 2.2.3.2: عدد التقارير البديلة التي يتم إعدادها سنوياً.</p> <p>المؤشر رقم 2.2.3.3: عدد التقارير الطوعية التي يتم إعدادها سنوياً.</p>	<p>المخرج رقم 2.2.3: تظهير أثر الاحتلال على النساء الفلسطينيات عبر هيئات حقوق الإنسان القائمة على الميثاق (مجلس حقوق الإنسان-الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان: المقررون الخاصون والخبراء المستقلون والفرق العاملة المعنية)، ومن خلال إطار نظام المراقبة على حقوق الإنسان في الأمم المتحدة (هيئات معاهدات حقوق الإنسان "اللجان التعاقدية").</p>
--	--	--

التدخلات:

- إعداد تقارير الدولة الرسمية الدورية وتقارير الظل الخاصة باتفاقيات حقوق الإنسان تُبَيِّن فيها انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي بحق النساء والفتيات الفلسطينيات.
- إعداد التقارير البديلة عن التقارير الدورية التي تقدمها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لهيئات معاهدات حقوق الإنسان، أو المراجعة الدورية الشاملة أمام مجلس حقوق الإنسان، لتبين انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق النساء والفتيات الفلسطينيات.
- تقديم المداخلات الشفوية و/أو المكتوبة أثناء مناقشة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لهذه التقارير مع هذه الهيئات.
- تفعيل آليات المساءلة بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان التي انضمت أو تنضم إليها دولة فلسطين.
- تقديم التقارير والبيانات المكتوبة والشفوية والبلاغات والشكاوى حول انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي بحق النساء والفتيات الفلسطينيات أمام هذه الهيئات.
- المشاركة في دورات مجلس حقوق الإنسان في جميع البنود ذات الصلة، بما فيها البنود الخاصة بالمرأة والطفل والبنود السابع، وتقديم التقارير والبيانات المكتوبة والشفوية، والمطالبة بعقد الجلسات الاستثنائية عند الضرورة.
- تنظيم أحداث جانبية على هامش أعمال مجلس حقوق الإنسان، أو هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

مقترحات مفيدة:

يمكن اقتراح المؤشرات التالية الخاصة بمحور المساواة ضمن السياق الفلسطيني لعملية قياس أثر أكثر دقة، وهي على سبيل المثال:

- **عدد التقارير والشكاوى المقدمة للمنظمات الدولية:** يتم قياسه عن طريق تحديد عدد التقارير والشكاوى التي تقدمها المنظمات الحقوقية والنسوية والمؤسسات غير الحكومية للمنظمات الدولية، مثل الأمم المتحدة، واللجان الدولية المعنية بحقوق المرأة، بشأن انتهاكات حقوق المرأة الفلسطينية.
- **مستوى التعاون الدولي والتضامن:** يتم قياسه عن طريق تقييم مستوى التعاون والتضامن الدولي مع قضية حقوق المرأة الفلسطينية، بما في ذلك التوجيهات والدعم السياسي والمالي واللوجستي من المجتمع الدولي لتعزيز المساواة عن انتهاكات حقوق المرأة.
- **تحقيق العدالة والمساءلة:** يتم قياسها عن طريق تحديد عدد الحالات التي تم تحقيق العدالة والمساءلة فيها للانتهاكات القانونية التي ارتكبتها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المرأة الفلسطينية، مثل القتل والاعتقال التعسفي والتعذيب والتهجير القسري.
- **توافر الدعم القانوني والنفسي للنساء الضحايا:** يتم قياسه عن طريق تقييم توافر الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي للنساء الفلسطينيات الضحايا، للاستفادة من الخدمات القانونية والنفسية والاجتماعية المقدمة من المؤسسات المحلية والدولية، بما يساعدهن في عملية التقاضي الدولية، وفحص فرص التقاضي سواء عبر المحاكم الوطنية ضمن الاختصاص الجنائي الدولي لبعض الدول، أو من خلال المحاكم الوطنية للجنود أو الشخصيات ممن يحملون جنسيات أجنبية أخرى أو من خلال المحاكم الدولية المختصة (كالمحكمة الجنائية الدولية).

تحديات خاصة بهذا المحور:

- سياسات الاحتلال واستمرار السيطرة الاستعمارية على الأرض، وفرض القيود المختلفة على المواطنين/ات، والجهات الفاعلة الرسمية وغير الرسمية.
- لم يستطع الاتحاد العام القيام بتنفيذ نشاط (أريا فورميلا) وذلك نظراً لأن النشاط بحاجة لوجود دولة راعية، على أن تكون إحدى الدول الأعضاء في مجلس الأمن. تم التواصل مع الدول الأعضاء، ولم يكن هناك رد أو قبول منهم لأن يكونوا راعين للحدث.
- السياق السياسي الدولي وتباين موازين القوى وموقع الاحتلال من مصالح الدول الأجنبية والعلاقات الخارجية التي تتطور بشكل كبير حتى مع الدول العربية.

ملاحظات عامة:

- أهمية تحديد الجهات المكلفة بكل محور على سبيل الدقة، بما يساعد على عملية الإنجاز والتقييم اللاحقة لمخرجات العمل الخاصة بالخطة.
- عدد من المؤشرات غير قابلة للقياس بشكل عملي، وبخاصة فيما يتعلق بالأعمال المعتادة؛ على سبيل المثال في محور المساءلة، قياس المداخلات أمام هيئات ولجان الأمم المتحدة من الصعوبة بمكان، بحيث لا يمكن توفير رقم دقيق لعدد هذه المداخلات.
- يجب العمل على جسر الاختلافات ما بين الخطة الخاصة بالائتلاف الأهلي والخطة الوطنية بما يضمن تكاملية العمل.
- معظم المخرجات والمؤشرات المرتبطة بها تتعلق بمسار العمل الاعتيادي لكل من المؤسسات الرسمية والمؤسسات الأهلية، بحيث تتم ملاءمة ما يتم العمل عليه فعلياً مع مسار الخطة (الخطة جاءت متوافقة بالأساس مع آليات العمل المعتمدة).
- هناك بعض الملاحظات حول صياغة المؤشرات التي جاءت فضفاضة لتتلاءم مع جذب التمويل للفعاليات، وهو ما يؤثر على قياس الوصول للمخرجات.
- أهمية تقاطع مخرجات الخطة الخاصة بالقرار مع باقي الخطط الوطنية وضمان العمل على تكاملية استراتيجية بين حقول العمل بشكل كامل.
- محور المساءلة ركز على المناصرة الدولية لكل من مؤسسات المجتمع المدني ووزارة الخارجية بالتحديد، دون التركيز على أهمية تقاطع أدوار القطاعين العام الخاص بتراتبية العمل في هذا المحور بالتحديد.

خطوات مستقبلية من المفيد أخذها بعين الاعتبار عند صياغة المؤشرات المستقبلية لتوصيات لجنة اتفاقية "سيداو" المتعلقة بالقرار:

- زيادة مشاركة المرأة في عمليات السلام الوطنية والدولية، بحيث تظل المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في عمليات منع نشوب الصراعات والحد منها، وبناء السلام، ولا تشارك المرأة مشاركة كاملة في تنفيذ خطة العمل الوطنية الخاصة بقرار مجلس الأمن رقم 1325 الصادر في العام (2000).
- التنبه إلى مسألة التمويل، حيث أشارت اللجنة إلى أن آلية تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن قرار مجلس الأمن رقم 1325 (2000) غير ممولّة تمويلًا كافيًا، وأن المرصد الوطني لجمع البيانات في هذا المجال، لم يُنشأ بسبب نقص التمويل.

– التنبه إلى حاجات النساء والفتيات الناتجة عن الاحتلال، بحيث يحتاج عدد كبير منهن إلى مساعدة إنسانية، في حين كان هناك انخفاض كبير في تقديم المساعدات الإنسانية الدولية من قبل المجتمع الدولي.

– التنبه إلى التوصية العامة للجنة رقم 30 الصادرة في العام (2013) بشأن المرأة في حالات منع نشوب الصراعات والنزاعات وحالات ما بعد انتهاء الصراع، من خلال التأكيد على خطة العمل الوطنية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 الصادر في العام (2000) حتى تنفذ بالكامل، ليشمل ذلك تخصيص الموارد البشرية والتقنية والمالية الكافية، وتعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني، وكذلك المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة.

– كما أوصت اللجنة بشكل مباشر بالتنبيه للقضايا التالية:

(أ) ضمان المشاركة الكاملة للنساء وممثلات المنظمات النسائية في جهود منع نشوب الصراعات وبناء عملية السلام، وجهود إعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع، بما في ذلك في صنع القرار، بما يتماشى مع قرار مجلس الأمن رقم 1325 الصادر في العام (2000)، مع مراعاة جدول أعمال مجلس الأمن حول "المرأة والسلام والأمن".

(ب) ضمان مشاركة المرأة في عمليات السلام والمصالحة الدولية وعمليات المصالحة الوطنية، ولا سيما في تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن رقم 1325 الصادر في العام (2000).
(ج) التعجيل ببذل الجهود لإنشاء مرصد وطني لجمع البيانات المتعلقة بـ"المرأة والسلام والأمن"، وضمان تمويل المرصد الوطني، وآلية تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن قرار مجلس الأمن رقم 1325 الصادر في العام (2000) تمويلًا كافيًا.

(د) مواصلة العمل مع المجتمع الدولي ووكالات الأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص العمل مع وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، لتوفير المساعدة اللازمة للنساء والفتيات في كلِّ من قطاع غزة والضفة الغربية.

(هـ) مواصلة حماية وتقديم المساعدة الإنسانية للنساء والفتيات اللواتي يعشن في قطاع غزة والضفة الغربية المتأثرات بشكل غير متناسب بالنزاع وبالاستعمال المفرط للقوة من جانب قوة الاحتلال.

مرجعيات الورقة:

- دليل مرجعي لإعداد الخطط الوطنية لإنفاذ القرار 1325 "المرأة والسلام والأمن"/مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث - كوثر/تونس 2020م.
- الخطة الوطنية لتطبيق القرار 1325 الخاص بالمرأة والسلام والأمن الثانية لدولة فلسطين.
- خطة العمل الوطنية 2018-2020 لتنفيذ القرار 1325 التونسية/ الرابط:
<https://www.cawtarclearinghouse.org/storage/AttachementGender/1325-%D8%AE%D8%B7%D8%A9.pdf>
- خطة العمل الوطنية لتطبيق القرار 1325 اللبنانية 2019-2022/ الرابط:
<https://www.efi-rcso.org/sites/default/files/2021-03/NCLW-NAP-1325-AR-report-Combined.pdf>
- توصيات لجنة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) لدولة فلسطين.